

وزارة الصحة

قرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام دليل الاشتراطات الصحية
لآلية عمل الإشارة الضوئية لمستوى انتشار فيروس كورونا المستجد
(COVID-19) المعتمد بالقرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢١

وزير الصحة:

بعد الاطلاع على قانون الصحة العامة الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨، وعلى الأخص المادتين (٤٣) و(٤٤) منه، وعلى القرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٠ بإنشاء وتشكيل الفريق الوطني الطبي للتصدي لفيروس الكورونا المستجد، المعدل بالقرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٠، وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٠ بتحديد الأمراض السارية، وعلى دليل الاشتراطات الصحية لآلية عمل الإشارة الضوئية لمستوى انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19) المعتمد بالقرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢١، وعلى توصيات الفريق الوطني الطبي للتصدي لفيروس الكورونا المستجد، وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بأحكام المستويات الأخضر والأصفر والبرتقالي والأحمر من آلية الإشارة الضوئية لمستوى انتشار فيروس كورونا الواردة في دليل الاشتراطات الصحية لآلية عمل الإشارة الضوئية لمستوى انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19) المعتمد بالقرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢١، كما يُستبدل بالاشتراطات الصحية الواجب تطبيقها على صالات العرض بدور السينما لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا (COVID-19) الواردة في ذات الدليل، الأحكام والاشتراطات المرافقة لهذا القرار.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة والمعنيين - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الصحة

فائزة بنت سعيد الصالح

صدر بتاريخ: ٢٦ ذي الحجة ١٤٤٢هـ

الموافق: ٥ أغسطس ٢٠٢١م

حماية
والالتزامالحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAINحين يبلغ متوسط نسبة الحالات القائمة لمدة 14 يوم
من إجمالي الفحوصات أقل من 2%

المستوى الأخضر

فتح القطاعات والأنشطة التالية للمتطعمين ولغير المتطعمين: ✓

المحال التجارية
خارج المجمعات

المجمعات

إتاحة خيار الحضور
بمؤسسات التعليم
والتدريبدخول المراجعين لمراكز
الخدمة الحكوميةالصالات الرياضية
وبرك السباحة

المطاعم والمقاهي

الفعاليات وقاعات
المناسبات والمؤتمرات
الخارجية فقط

الألعاب الترفيهية

محلات الحلالة
والصالونات ومحلات السباحضور الجماهير
للفعاليات الرياضية
في المناطق الخارجيةلمن هم دون 12 عامًا
بصحبة شخص
متطعم أو متعافيللمتعافين
من
الفيروسللمتطعمين
الحاصلين على
الشعار الأخضراقتصار فتح
القطاعات
والأنشطة التالية: ✓حضور الجماهير
للفعاليات الرياضية
الداخليةالفعاليات وقاعات
المناسبات والمؤتمرات
في المناطق الداخليةالسماح بـ 50% فقط
من الطاقة الاستيعابية
لدور السينما



الحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)



حين يبلغ متوسط نسبة الحالات القائمة لمدة 7 أيام
من إجمالي الفحوصات بين 2% وأقل من 5%

المستوى الأصفر

سيكون المستوى الأصفر الحد الأدنى لآلية الإشارة الضوئية حتى الانتهاء من تطعيم ما نسبته 80% من الفئة العمرية البالغة 40 عامًا فما فوق بالجرعة المنشطة من التطعيم المضاد للفيروس الذين تنطبق عليهم شروط الجرعة المنشطة

تطبيق سياسة العمل من المنزل على كافة الجهات الحكومية
بنسبة 30% من عدد الموظفين

سياسة العمل

فتح القطاعات والأنشطة التالية للمتطعمين و لغير المتطعمين:

المحال التجارية خارج المجمعات



إتاحة خيار الحضور بمؤسسات
التعليم والتدريب



دخول المراجعين
لمراكز الخدمة الحكومية



إقامة المناسبات الخاصة في
المنازل بما لا يتعدى 30 شخصًا



لمن هم دون 12 عامًا
بصحبة شخص
متطعم أو متعافي

للمتعافين
من
الفيروس

للمتطعمين
الحاصلين على
الشعار الأخضر



اقتصار فتح
القطاعات
والأنشطة التالية:



الصالات الرياضية
وبرك السباحة
الداخلية



الخدمات الداخلية
للمطاعم والمقاهي



المجمعات



الألعاب الترفيهية



الصالونات ومحلات
السبا ومحلات الحلالة



السماح بـ 30% فقط
من الطاقة الاستيعابية
لدور السينما



حضور الجماهير
للفعاليات الرياضية



الفعاليات وقاعات
المناسبات والمؤتمرات



كما تبقى القطاعات الأساسية مفتوحة أمام الجميع، وهي كالتالي:

الهايبر ماركت، والسوبر ماركت، والبرادات والبقالات، ومحال بيع الخضروات والأسماك واللحوم الطازجة، المخازن اليدوية والآلية، محطات تعبئة الوقود ومحال تعبئة الغاز الطبيعي، المؤسسات الصحية الخاصة (فيما عدا بعض الخدمات الصحية التي يصدر بها تعميم من الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية)، البنوك والمصارف ومحال الصرافة، المكاتب الإدارية للمؤسسات والشركات، والتي لا يتصل نشاطها بشكل مباشر مع الزبائن، المحال العاملة في استيراد وتصدير البضائع وتوزيعها، ورش وكراجات تصليح وصيانة المركبات ومحال قطع الغيار، قطاع الإنشاءات والصيانة، المصانع، محال الاتصالات والصيدليات.

حماية
والالتزامالحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAINحين يبلغ متوسط نسبة الحالات القائمة لمدة 4 أيام
من إجمالي الفحوصات بين 5% وأقل من 8%

المستوى البرتقالي

مع إلزامية
الفحص السريعتطبيق سياسة العمل من المنزل على كافة
الجهات الحكومية بنسبة 50% من عدد الموظفين

سياسة العمل



فتح القطاعات والأنشطة التالية للمتطعمين ولغير المتطعمين:

إقامة المناسبات الخاصة في المنازل بما
لا يتعدى 6 أشخاصإتاحة خيار الحضور بمؤسسات
التعليم والتدريبلمن هم دون 12 عامًا
بصحبة شخص
متطعم أو متعافيللمتعافين
من
الفيروسللمتطعمين
الحاصلين على
الشعار الأخضراقتصار فتح
القطاعات
والأنشطة التالية:إقامة الفعاليات والمؤتمرات وقاعات
المناسبات الداخلية بما لا يتعدى 30
شخصًا للمناطق الداخلية و50 شخصًا
للمناطق الخارجيةالخدمات الداخلية في المطاعم
والمقاهي للحجز الواحد لا تتعدى 30
شخصًا والحجز بالمناطق الخارجية
بما لا يتعدى 50 شخصًاالصالات الرياضية وبرك السباحة
في المناطق الخارجية فقطالمحال التجارية
خارج المجمعات

المجمعات

تقديم الصالونات ومحلات
السبا ومحلات الحلاقة للخدمات
التي لا تتطلب نزع الكمامدور السينما على
المناطق الخارجية فقطالألعاب الترفيهية
على الخارجية فقطدخول المراجعين
لمراكز الخدمة الحكوميةحضور الجماهير للفعاليات الرياضية في المناطق
الخارجية فقط

كما تبقى القطاعات الأساسية مفتوحة أمام الجميع، وهي كالتالي:

الهايبر ماركت، والسوبر ماركت، والبرادات والبقالات، ومحال بيع الخضروات والأسماك واللحوم الطازجة، المخازن اليدوية والآلية، محطات تعبئة الوقود ومحال تعبئة الغاز الطبيعي، المؤسسات الصحية الخاصة (فيما عدا بعض الخدمات الصحية التي يصدر بها تعميم من الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية)، البنوك والمصارف ومحال الصرافة، المكاتب الإدارية للمؤسسات والشركات، والتي لا يتصل نشاطها بشكل مباشر مع الزبائن، المحال العاملة في استيراد وتصدير البضائع وتوزيعها، ورش وكراجات تصليح وصيانة المركبات ومحال قطع الغيار، قطاع الإنشاءات والصيانة، المصانع، محال الاتصالات والصيدليات.

حماية
والالتزامالحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAINحين يبلغ متوسط نسبة الحالات القائمة لمدة 3 أيام
من إجمالي الفحوصات 8% وأكثر

المستوى الأحمر

مع إلزامية
الفحص السريعتطبيق سياسة العمل من المنزل على كافة
الجهات الحكومية بنسبة 70% من عدد الموظفين

سياسة العمل



إغلاق القطاعات ومنع الأنشطة التالية:

الحضور بجميع مؤسسات التعليم والتدريب والاكثفاء بالتعلم عن بعد (ويستثنى من ذلك
الحضور للامتحانات الدولية)

- | | | |
|--|--------------------------------------|--|
| المطاعم والمقاهي | المحال التجارية خارج
المجمعات | المجمعات |
| دور السينما وصلات
العرض التابعة لها | إقامة المناسبات
الخاصة في المنازل | الصالات الرياضية
وبرك السباحة |
| الفعاليات والمؤتمرات
وقاعات المناسبات | الألعاب الترفيهية | الصالونات ومحلات
السبا ومحلات الحلقة
حضور الجماهير
للفعاليات الرياضية |

اقتصار المحلات التجارية والمطاعم على الطلبات الخارجية والاستلام

اقتصر فتح القطاعات
والأنشطة التالية:

دخول المراجعين لمراكز
الخدمة الحكومية

للمتطعمين
الحاصلين على
السعار الأخضر

للمتعافين
من
الفيروس

لمن هم دون 12 عامًا
بصحبة شخص
متطعم أو متعافي

كما تبقى القطاعات الأساسية مفتوحة أمام الجميع، وهي كالتالي:









الهايبر ماركت، والسوبر ماركت، والبرادات والبقالات، ومحال بيع الخضروات والأسماك واللحوم الطازجة، المخازن اليدوية والتالية، محطات تعبئة الوقود ومحال تعبئة الغاز الطبيعي، المؤسسات الصحية الخاصة (فيما عدا بعض الخدمات الصحية التي يصدر بها تعميم من الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية)، البنوك والمصارف ومحال الصرافة، المكاتب الإدارية للمؤسسات والشركات، والتي لا يتصل نشاطها بشكل مباشر مع الزبائن، المحال العاملة في استيراد وتصدير البضائع وتوزيعها، ورش وكراجات تصليح وصيانة المركبات ومحال قطع الغيار، قطاع الإنشاءات والصيانة، المصانع، محال الاتصالات والصيدليات.

الحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)



الاشتراطات الصحية الواجب تطبيقها على صالات العرض بدور السينما لإحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا (COVID-19)

يقتصر دخول صالات العرض بدور السينما على:

- الحاصلين** على التطعيم ضد فيروس كورونا (COVID-19) أو المتعافين منه. 
- الأطفال** ممن تقل أعمارهم عن اثنا عشر سنة بصحبة شخص بالغ من الحاصلين على التطعيم ضد فيروس كورونا (COVID-19) أو المتعافين منه. 
- يكون الإثبات** من خلال تطبيق مجتمع واعي "BeAware" أو غيره من التطبيقات المعتمدة، أو بإبراز الوثيقة الدالة على ذلك. 
- يجب** حجز التذاكر مسبقاً متى أمكن ذلك. 
- يجب** تحديد مداخل ومخارج منفصلة إن أمكن مع وضع منظمين عند الأبواب للتأكد من عملية دخول وخروج الزوار ومنع التزاحم والتأكد من وجود مسافات التباعد الاجتماعي. 
- يتم** وضع علامات واضحة لأماكن الوقوف بحيث تضمن التباعد الاجتماعي لمسافة لا تقل عن مترين في مناطق الانتظار (المداخل، أماكن بيع التذاكر، ودورات المياه). 
- يجب** قياس درجة حرارة جميع العاملين ومرطادي السينما قبل دخول صالات العرض وذلك باستخدام مقياس الحرارة (Infrared Thermometer). 
- يحظر** دخول من تكون درجة حرارته 37.5 درجة مئوية أو أعلى أو تظهر عليه اعراض مرتبطة بفيروس كورونا (Covid-19) ويُطلب منه المغادرة فوراً والاتصال على الرقم 444. 

الحملة الوطنية
لمكافحة
فيروس كورونا
(COVID-19)



الاشتراطات الصحية الواجب تطبيقها على صالات العرض بدور السينما لإحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا (COVID-19)

يجب على مرتادي دور السينما وجميع العاملين الالتزام بلبس الكمام في جميع الأوقات وعدم خلعها إلا في حالة الأكل أو الشرب.



يجب الالتزام بنسبة الطاقة الاستيعابية لدور السينما المقررة بحسب المستوى الواجب تطبيقه في آلية الإشارة الضوئية لمستوى انتشار فيروس كورونا، وترك كرسيين بين كل مجموعة بما يضمن مسافة التباعد الاجتماعي المطلوبة، مع وضع منظمين للتأكد من التزام مرتادي دور السينما بالاشتراطات المطلوبة.



يجب توفير الإمدادات الكافية من مستلزمات النظافة الشخصية كالصابون، معقمات اليد بنسبة لا تقل عن 70% من المادة الكحولية، والمناديل الورقية وحاويات القمامة.



تخضع كافة صالات العرض بدور السينما وفقاً لأحكام هذا القرار للتفتيش من قبل الجهات الحكومية المختصة للتأكد من الالتزام بالاشتراطات الصحية.



يجب تشجيع الزوار على الدفع بطريقة الكترونية وغير تلامسيه.



يجب تشجيع العاملين في دور السينما على الحصول على التطعيم ضد فيروس كورونا (COVID-19).



سيتم غلق أي منشأة لا تلتزم بتطبيق الاشتراطات والالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار، وغيرها من القرارات ذات الصلة.

